

01 أكتوبر 2015

1872

## من وزير المالية إلى

الموضوع: طلب توضيحات حول تسوية الوضعية الجبائية لمهرجان  
المرجع : مكتوبك بتاريخ 29 سبتمبر 2015

لقد بينت بمكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه أن هيئة مهرجان  
على منحة تكميلية من وزارة الثقافة والمحافظة على التراث بـ 10 آلاف دينار إلا أن صرف  
هذه المنحة تم ربطه بتوفير شرط تسوية الوضعية الجبائية للمهرجان طبقا للتشريع الجبائي  
الجاري به العمل، فطلبت توضيحات حول الموضوع.

جوابا يشرفني إعلامك انه طبقا لأحكام الفصل 62 من قانون المالية لسنة 2014، يستوجب  
دفع الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية والمنشآت العمومية  
للمبالغ الراجعة إلى مزودها بالبضائع والخدمات والأشغال والأموال التي تساوي أو تفوق  
1000 دينار تسوية الوضعية الجبائية للمزودين.

بالتالي وباعتبار أن مهرجان  
يوجد خارج ميدان تطبيق الضريبة فهو يبقى  
غير معني بشرط تسوية الوضعية الجبائية للحصول على مستحقته.

وتقبلي، سيدتي، فائق عبارات التقدير والاحترام .

والسلام  
عن وزير المالية وبتفويض منه  
التوقيع العام للدراسمات  
والتفويج الجبائي  
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي